

شرح كتاب الحج من صحيح البخاري (٣١) | الشيخ عبد الله

العنقري

عبدالله العنقري

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين

اما بعد قال الامام البخاري رحمه الله تعالى كتاب الحج - 00:00:00

باب الوقوف على الدابة بعرفة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن ما لك عن ابي النظر عن عمير مولى عبد الله ابن العباس مولى مولى عبد

الله عبد الله عبد الله بن العباس عن ام الفضل بنت الحارث - 00:00:19

انناسا اختلفوا عندها يوم عرفة. في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم. وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت اليه

بقدح لبن وهو على بعيره فشربه تقدم الحديث وتقدم شرحه وان المشروع - 00:00:42

للحاج في عرفة ان لا يصوم يوم عرفة وان يتفرغ لذكر الله وطاعته ودعائه سبحانه وتعالى وانما يشرع صوم عرفة لمن لم يكن حاجا

تقدم الحديث هو ان ام هانئ رضي الله عنها ارسلت بالقدح الى النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان اختلفوا هل هو صائم او ليس

بصائم فشربه صلى الله عليه وسلم - 00:01:09

انه ليس بصائم. الشاهد منه للباب هنا يقول باب الوقوف على الدابة. المقصود بالوقوف هنا ليس الوقوف بالقدمين لان هذا غير ممكن

وانما ان يكون راكبا لدابته في عرفة هل الاحسن ان يدعو وهو قاعد او ان يدعو وهو - 00:01:31

على دابته الشاهد من الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لما شرب القدح شربه وهو واقف على بعيره. عليه الصلاة والسلام ودل

على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان - 00:01:55

في فترة عرفة لم يزل كذلك ما ورد في الحديث عند مسلم ثم ركب الى الموقف فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس. وهذا ارفق

واحسن واهيا الحاج وبه يعلم ان النهي عن اتخاذ - 00:02:09

هذه الدواب كراسي هو في حال كونها غير مطيقة. الله تعالى خلق هذه الدواب قادرة باذنه تعالى على ان تحمل انسان بل انها قادرة

باذن الله على ان تحمل اكثر من شخص - 00:02:29

فيردف الانسان خلفه رجلا وربما اردف ثالثا وهذه الدواب خلقت وهيأت للركوب الابل فانها باذن الله تعالى تحمل الانسان وتمضي به

مئة الميل غير مكترثة به وغير مهتمة له لا يكرثها ولا يتعبها - 00:02:46

فهي مخلوقة خلقة شديدة وهي من آيات الله سبحانه وتعالى ومع ذلك فانها تركب. لكن اذا وجد الضرر على الدابة فانه لا يحل ان

تركب بحيث تتضرر فهذا هو الذي يحمل عليه النهي عن ان تتخذ كراسي هو في حال تضررها. اما اذا لم تكن متضررة فانها تترك -

00:03:08

فانها تركب لا اشكال فيه وهذا هو الشاهد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوم عرفة راكبا على الدابة. نعم باب الجمع بين الصلاتين

بعرفة وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما اذا فاتته الصلاة مع الامام جمع بينهما - 00:03:30

وقال الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سالم ان الحجاج ابن يوسف عام نزل بابن الزبير رضي الله عنهما سأل عبدالله

رضي الله تعالى عنه كيف تصنع في الموقف يوم عرفة؟ فقال سالم ان كنت تريد السنة - 00:03:51

فهجر بالصلاة يوم يوم عرفة فقال عبد الله بن عمر انه صدق انهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في السنة فقلت لسالم افعل ذلك

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سالم وهل يتبعون بذلك الا سنته؟ عليه الصلاة - [00:04:15](#)
المشروع في عرفة ان تجمع الصلاتان وتجمع صلاة الظهر والعصر نعم ويخطب خطبة وخطبته صلى الله عليه وسلم يوم عرفة خطبة
عظيمة جدا لا تسمعوا بعدها خطبة ابدا الى قيام الساعة. خطبة عظيمة جدا بين فيها عليه الصلاة والسلام للناس مناسكهم -

[00:04:41](#)

ووعظ الامة وحثها وحذرنا من امور وبين احكام النساء وحقوقهن وبين ونهى عليه الصلاة والسلام عن الاختلاف والافتتال وان
يضرب بعضهم رقاب بعض. فهذا هو المشروع ان تجمع الصلاتان صلاة الظهر وصلاة العصر. ثم يتفرغ المؤمن للدعاء - [00:05:04](#)
والذكر الى غروب الشمس صلى الله عليه وسلم واقفا حتى غربت الشمس يدعو ربه تبارك وتعالى فهو يوم عظيم من ايام الله التي
ينبغي استغلالها وان يقبل فيها على الدعاء - [00:05:26](#)

كان ابن عمر رضي الله عنه اذا فاتته الصلاة مع الامام جمع بينهما من اهل العلم من قال ان الجمع هذا نسك لابد منه ومنهم من يقول
ان الجمع بين الصلاتين - [00:05:43](#)

هو خاص بالمسافر ما فرق المسألة اذا قيل انه كغيره من اسباب الجمع وهو السفر فان الذين يجمعونهم المسافرون القادمون من
الافاق ثم اذا قيل انه نسك فانه يجمع حتى المقيم - [00:06:00](#)

لان الجمع في هذه الحالة لا يكون للسفر وانما يكون للنسك نفسه والمقيم داخل في النسك لانه حاج فيجمع لهذا السبب. اهل العلم في
هذا على قولين منهم من يرى ان الحج ان الجمع هذا خاص - [00:06:22](#)

للمسافر ومنهم من يقول الجمع بعرفة جمع للنسك. في هذه الحالة يجوز لكل احد من المقيمين ومن غيرهم ولهذا جاء عن ابن الزبير
رضي الله عنه انه قال ان من سنة الحج - [00:06:40](#)

من سنة الحج واذا قيل انه من سنة الحج هذا الجمع معنى ذلك انه يشرع للجميع من المقيمين ومن المسافرين. ابن عمر رضي الله
عنهما اذا فاتته الصلاة مع الامام - [00:06:54](#)

ولم يتمكن لانه قد لا تتمكن من الصلاة مع الامام يوم عرفة. لكثرة الناس الناس الاعداد الهائلة بالالوف المؤلفة وكان ابن عمر رضي
الله عنهما اذا فاتته الصلاة مع الامام جمع بينهما. ثم ذكر الحديث السابق - [00:07:10](#)

ويأتينا ايضا وسبق شرحه هو ان ابن عمر رضي الله عنهما جعله عبد الملك ابن مروان اميرا على الامير في الحج امير هو الامير الظالم
المعروف بالحجاج ابن يوسف وهي في السنة التي - [00:07:27](#)

حج فيها بالناس وقتل ابن الزبير رضي الله عنه الزبير وابنه وكتب اليه عبد الملك ان المسؤول عن الحج هو ابن عمر وان عليه ان يتبع
ابن عمر في امر الحج - [00:07:44](#)

ولهذا قال بعضهم ان الحجاج قتل ابن عمر رضي الله عنهما لهذا السبب قالوا انه اه اتبعه رجلا معه حربة الصق الحربة كانه لا يدري
يعني الصق الحربة في رجل ابن عمر - [00:08:03](#)

رضي الله عنهما حتى لزقت بالركاب او نحوه ثم توفي رضي الله تعالى عنهما من اثارها وهذا يدل على ما عند هذا الامير الظالم من
التجبر والتعدي ومع ذلك كان الصحابة رضي الله عنهم يأمرهم بالصبر على جورهم وعلى تعديهم ابقاء لل - [00:08:24](#)

والا فهذا متعدي وظالم ومن ظلمه قتله لابن الزبير رضي الله عنهما وان قاتل ابن الزبير الله عنهما حتى استمكن منه ثم صلبة صلبا
عياذا بالله مع انه صحابي وكان ما ذكر عن قتله لابن عمر ومع ذلك كانوا يتصبرون حتى لا ينفط عقد الجماعة. ويتحملون شيئا كثيرا

من الاضرار الشخصية لان الضرر - [00:08:44](#)

شخصي هذا يتحمل يتصبر فيه اما دمار الجماعة فامر خطير جدا ولهذا كان مثل هذا الظالم موجودا واضرا به وهم موجودون
يوجدون دائما فالواجب التحمل والتصبر حتى لا تضع وتفترط الجماعة لاجل ظلم ظالم متعدي - [00:09:09](#)

فامر ابن عمر رضي الله عنهما ان يبكر اتاه في الفترة التي وقف فيها النبي صلى الله عليه وسلم كان الحجاج يريد النوم والاستراحة
يوم عرفة لا يعرف الاحكام فامر ان - [00:09:33](#)

يخرج الان وقال في هذه الساعة؟ قال نعم. في هذه الساعة ان كنت تريد السنة ثم ان سالما وسالم هو ابن عبد الله ابن عمر نبهوا الى انهم يجمعون الصلاة - [00:09:47](#)

وامره ايضا امره ايضا ان يقصر من الخطبة لانهم كانوا يخطبون خطبا طويلة جدا حتى يخرج وقت صلاة الظهر اخبره بالسنة اقره ابن عمر رضي الله عنهما على ذلك وقال صدق نعم - [00:10:02](#)

السنة هو ان يقصر الخطبة وان لا يطيل الاطالة الشديدة التي كانوا يفعلونها وكانوا يطيلونها جدا حتى لا يبقى الا وقت قصير جدا من العصر ثم يجمعون الظهر والعصر فلا يبقى الا فترة يسيرة جدا - [00:10:18](#)
بين اداء الصلاة وبين غروب الشمس. واداء من اماتة الصلاة التي اخبر النبي صلى الله عليه وسلم انهم سيفعلونها لما سئل سالم وهذه فائدة جليلة جدا لطالب العلم افعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهل يتبعون بذلك الا سنته؟ لانه ذكر السنة. قال ان كنت تريد السنة - [00:10:34](#)

ما السنة فسأله السائل هل هذا من فعل النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ما المقصود بالسنة؟ المقصود بالسنة سنة النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال الصحابي من السنة - [00:10:56](#)

مقصوده سنة النبي صلى الله عليه وسلم والا سنة من ولهذا اذا قام الصحابي من السنة فهو رفع للحديث من السنة مثلا ان تأتي المسجد مبكرا مراده قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:10](#)

لو يعلمون ما في فيها لاتوهما ما في النداء والصف الاول لاتوهما ونحو ذلك هذا المقصود المقصود بالسنة دائما اذا اغلقت من قبل الصحابي ان المقصود سنة النبي صلى الله عليه وسلم. وهكذا اذا قال التابعي فانه يقصد سنة النبي صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:11:26](#)

باب قصر الخطبة بعرفة حدثنا عبد الله ابن مسلمة قال اخبرنا ما لك عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله ان عبد الملك ابن ابن مروان كتب الى الحجاج ان يأتهم بعبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما في الحج. فلما كان يوم - [00:11:48](#)

عرفة جاء ابن عمر رضي الله عنهما وانا معه. حين زاعت الشمس او زالت فصاح عند فسطاط اين هذا؟ فخرج اليه فقال ابن عمر الرواح فقال الان قال نعم قال انظر - [00:12:10](#)

افيض علي ماء فنزل ابن عمر رضي الله عنهما حتى خرج فصار بيني وبين ابي فقلت ان كنت تريد ان تصيب السنة ان كنت تريد ان تصيب السنة اليوم فاقصر الخطبة وعجل الوقوف - [00:12:30](#)

فقال ابن عمر صدق ذكر رحمه الله تعالى قصر الخطبة بعرفة الخطبة من حيث العموم ينبغي ان تكون قصيرة الخطب ينبغي ان تكون قصيرة والقصر نسبي ليس معناها ان تكون مثلا مدة - [00:12:52](#)

ثلاث دقائق او اربع دقائق ليس المقصود ان تكون قصيرة على وقت محدد ليس هذا مرادا لكن ينبغي ان يلاحظ الخطيب ان تكون خطبته قصيرة وفي قصر الخطبة كما قال عليه الصلاة والسلام ان قصر خطبة الرجل وطول - [00:13:09](#)

منته من فقهه من فقه الخطيب ان تكون خطبته قصيرة اما ان يجلس يتحدث مدة ساعة ونصف من سيتمكن من الناس ان يحفظ ويفهم خطبة هذا الذي يذهب يمينا وشمالا ويخرج من موضوع ويدخل في موضوع اخر - [00:13:27](#)

ويكثر من القصص والاخبار والاحاجي الامور التي هي استطرادات مجموعة من المواقف التي وقف عليها وقال لي وقلت له هذه ليست خطبا الله تعالى يقول فذكر ان نفعت الذكرى والملائكة كما في الحديث - [00:13:47](#)

اذا استمعت اذا كتبت من يدخل المسجد في الساعة الاولى والثانية والثالثة والرابعة والخامسة فاذا دخل الامام طوت الملائكة الصحف ودخلوا يستمعون الذكر يجب ان يكون هناك ذكر لن تكون المسألة كما يفعل بعضهم يعني جملة من الاخبار والكلام

والتحليلات ليس هذا موضع الخطبة - [00:14:08](#)

خطبة فيها تذكير وفي هذه الاعداد الغفيرة من الناس فيهم الجاهل يعلم وفيهم الغافل يذكر وفيهم العاصي المخل بالواجبات المقارف للمحرمات. وكلهم منصتون مستمعون ذكرهم وواجههم وعلمهم اما ان تكون الخطب كأنها نشرات اخبار - [00:14:31](#)

لا شك ان هذا من قلة فقه الخطيب ومن قلة درايته ولهذا تطول لانها تكون كالحاجي كلام المجالس اما اذا كانت وعظا وتذكيرا ودليلا من الكتاب والسنة والتزاما بهدي النبي صلى الله عليه وسلم فيها لا شك انها تكون على القصر. ولا يحدد وقت ما يقال مثلا -

[00:14:56](#)

الخطيب عشر دقائق او يقال لكل الخطيب خمس دقائق ليس هذا مقصودا لانه قد يحتاج الى شيء من البسط للاحكام مثلا كما لو اراد ان يبين بعض الاحكام المتعلقة مثلا بالصلاة او بالطهارة او - [00:15:15](#)

بعض الكلام على الاخطاء التي يقع فيها الناس مثل التشبه بالكفار مثل بعض اخطاء الناس في العبادات قد يحتاج الى شيء من الاطالة لكن لا يطيل اطالة شديدة لا يطيل الاطالة الشديدة فالكلام كما قيل اذا - [00:15:30](#)

كثر انسى بعضه بعضا يحاول ان يركز خطبته وان يدقق ومما يعينه الله تعالى به ان يهيب اولاً للخطبة ما يأتي الى المنبر وهو لا يدري في اي موضوع سيتكلم هذا خطأ هذا. بعض الخطباء ولهذا تجد انه يخرج من موضوع الى موضوع الى موضوع اخر الى موضوع اخر. من الواضح انه - [00:15:48](#)

ما تهياً ما ما هياً موضوع يريد الكلام فيه اقل الاحوال ان يهياً موضوعا وان يعد ولو اعدادا لنفسه بانه سيتحدث اليوم في موضوع كذا اما ان ما يهيب هذا الذي يجعله يستطرد ويطيل الكلام ولا يخرج الناس منه بفائدة واضحة - [00:16:09](#)

السنة هي هذه ان تقصر الخطبة هنا قال قصر باب قصر الخطبة بعرفة ذكر ان الخطبة تقصر بعرفة لمناسبة الكلام في الحج ولان سلام سالم عن سنة النبي صلى الله عليه وسلم هو في يوم متعلق بعرفة ووجه الكلام فيه للحجاج الذي سيخطب بعرفة لاجل ذلك ذكر ان قصر الخطبة - [00:16:30](#)

يكون بعرفة وهذه هي السنة في عرفة وفي غير عرفة باب التعجيل الى الموقف ثم باب الوقوف بعرفة التعجيل الى الموقف مما يشهد له الحديث السابق الى عرفة ان الحجاج اراد ان - [00:16:55](#)

ينام يستمر فامر ابن عمران يخرج في الهاجرة في الظهيرة فيتعجل ما يلبيث لان يأتي وقت العصر مثلا ثم يخرج ماذا يتبقى من الوقت؟ النبي صلى الله عليه وسلم سنته يا انه خرج في الهاجرة - [00:17:22](#)

صلوات الله وسلامه عليه البخاري في بعض النسخ ذكر ان هذا الباب هذا الباب وهذه من طرق البخاري انه يضع ترجمة مرسلة يعني ما يجعل فيها حديثا اما لانه رحمه الله يريد - [00:17:40](#)

انا ينظر حديثا يتناسب مع الترجمة غير الاحاديث الاخرى التي ذكرها والا هذا الباب يتناسب معه اي حديث؟ الحديث السابق ولهذا في بعض النسخ انه رحمه الله البخاري قال يدخل في الباب حديث مالك عن ابن شهاب يعني الذي مضى - [00:17:55](#)

الذي رواه عن سالم وهو المذكور في الباب السابق ولكني اريد ان ادخل فيه غير معاذ. وهذه فائدة كبيرة لطالب العلم في صحيح البخاري البخاري رحمه الله يحرص اذا كرر متن حديث - [00:18:15](#)

ان يكرره بفائدة اخرى للطالب يروي الحديث مثلا من طريق الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه نفس الحديث الذي رواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يكرره البخاري لكن يحاول - [00:18:32](#)

ان يفيد طالب العلم بان يأتي بطريق اخر الزهري عن سعيد ابن مسيب الزهري عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه فيحاول ان يروي الحديث نفسه من طريق اخر من غير طريق سعيد ابن مسيب - [00:18:52](#)

حتى يفيد طالب العلم سندا اخر ولهذا قال هنا يقول هذا الباب فيه الحديث السابق حديث ابن عمر رضي الله عنه متقدم لكني اريد ان ادخل فيه غير معاذ وهذا يدل على انه رحمه الله يحاول ان يفيد الطالب بان - [00:19:10](#)

يعطيه سندا غير السند الذي تقدم وانها من منهجه رحمه الله. ولهذا ابقى الباب هكذا بلا بلا حديث مع ان الحديث السابق يدخل فيه باب الوقوف بعرفة حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو قال حدثنا محمد - [00:19:25](#)

ابن جبير عن ابن جبير ابن مطعم عن ابيه قال كنت اطلب بعيرا لي وحدثنا مسدد قال حدثنا سفيان عن عمرو سمع محمد بن جبير عن ابيه جبير بن مطعم قال اظللت بعيرا لي فذهبت اطربه يوم عرفة - [00:19:47](#)

فرايت النبي صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفة فقلت هذا والله من الحمس. فما شأنه ها هنا نعم الوقوف بعرفة لا يتم الحج لاحد الا به. قال صلى الله عليه وسلم الحج عرفة - [00:20:11](#)

كان من طريقة القرشيين في الجاهلية انهم لا يقفون بعرفة ويقولون نحن اهل حرم الله فلا نخرج منه. المزدلفة من الحرم ومنى من الحرم عرفة خارج حدود الحرم فكانوا يقفون فقط - [00:20:32](#)

منى ويبيتون بالمزدلفة ويأبون ان يخرجوا الى عربة. وكان بقية الناس لمن يحجون سوى الحمس هؤلاء وهم قريش من من والاهم هؤلاء يبقون في داخل حدود الحرم ولا يخرجون لهذا قال الله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس. وخالف النبي صلى الله عليه وسلم سنة اهل الجاهلية في الحج - [00:20:53](#)

فخرج الى عرفة بل من لم يخرج لعرفة ليس له حج اصلا يقول جبير رضي الله عنه اظلمت بعيرا يعني انه اضاع بعيرا في ايام الحج فذهبت اطلبه يوم عرفة - [00:21:22](#)

ذهب يبحث عن هذا البعير لعله ان يجده عند احد يقول فرايت النبي صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفة النبي صلى الله عليه وسلم هذا قبل ان يهاجر عليه الصلاة والسلام - [00:21:38](#)

يتبع الناس في منازلهم ويدعوهم الى الله تعالى فكان ان وفقه الله تعالى للخروج خارج حدود الحرم التي كان يلزمها اهل الجاهلية. فخرج عليه الصلاة والسلام الى عرفة. ولهذا جاء في بعض الروايات - [00:21:53](#)

قال فلما اسلمت علمت ان الله وفقه لذلك وكان عليه الصلاة والسلام يخرج الى عرفة مع ان الحمس وهم قريش ومن والاهم كانوا كانوا يبقون ويأبون ان يخرجوا لكن النبي صلى الله عليه وسلم خالفهم - [00:22:11](#)

وشرع الله تعالى الحج على هذا. فلا يتم لاحد حج الا اذا خرج الى عرفة. ولهذا قال باب الوقوف بعرفة جبير لما رأى النبي صلى الله عليه وسلم وهو من الحمس - [00:22:28](#)

راه واقفا في عرفة قال هذا والله من الحمس فما شأنه ها هنا؟ يعني ما الذي يبقيه؟ لماذا لا يكون مع قومه وجماعته في داخل حدود الحرم وعلم ان الله تعالى وفق نبيه صلى الله عليه وسلم لهذا. نعم - [00:22:40](#)

حدثنا فروة ابن ابي ابن ابي المغراء. مغراء. قال حدثنا علي ابن مسهر عن هشام ابن قال عروة كان الناس يطوفون في الجاهلية عراة الا الحمس والحمس قريش وما ولدت - [00:22:58](#)

وكانت الحمس يحتسبون على الناس يعطي الرجل الرجل الثياب يطوف فيها وتعطي المرأة المرأة تطوف فيها. فمن لم يعطه الحمس طاف بالبيت عريانا. وكان يفيض جماعة من وكان سيفيضة جماعة - [00:23:18](#)

وكان يفيض جماعة الناس من عرفات. ويفيضة الحمس من جمع. قال واخبرني ابي عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان هذه الاية نزلت في الحمس. ثم افيضوا من حيث افاض الناس. قال كانوا - [00:23:40](#)

من جمع فدفعوا الى عرفات. نعم هذا مما ابتدعته اهل الجاهلية كان الناس يطوفون في الجاهلية عراة عياذا بالله حول الكعبة الا الحمس هم قريش وما ولدت قريش وما ولدت كان مما ولدت قريش قال خزاعة وبنو كنانة - [00:24:00](#)

وبنو عامر هؤلاء يرون ان لهم وضعا خاصا للواحد منهم ان يطوف بثيابه لكن من يأتي من الالف من غير الحمس هؤلاء لا يطوف عياذا بالله الا عاريا الا في حالة - [00:24:24](#)

كون الرجل من الحمس يعطي الرجل الذي اتى من الالف يعطيه ثوبه فاذا اعطاه ثوبه طاف فيه اما اذا طاف الرجل الاتي من خارج حدود الحمس هؤلاء اذا اراد الطواف قال لا تطف في ثوبك هذا ثوب السفر الذي اتيت به ما تطوف فيه - [00:24:43](#)

كيف يطوف؟ قال لابد ان تلقي ثوبك او ان يكون معه ثوب جديد لكن ثوبك انت ما تطوف فيه. بدعة جاهلية خرافة من خرافات لا اساس لها. لهذا قال تعالى يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد - [00:25:04](#)

واخبر تعالى ان الرب عز وجل قل ان الله لا يأمر بالفحشاء لا يأمر سبحانه بان يضاف عياذا بالله على هذه الهيئة القبيحة القذرة ان يطوف الرجل حتى المرأة تطوف عارية - [00:25:20](#)

وكانت المرأة تحاول ان تطوف في الليل وكانت تضع على فرجها شيئا يغطيه. اما بقية جسمها فانه يكون ظاهرا. وكانت تقول اليوم يبدو بعضه او كله وما بدا منه فلا احله - [00:25:34](#)

يقول لابد ان يبدو لانها ستتعرى نسأل الله العافية فالحمد لله الذي طهرنا وزكانا بالاسلام امين خلصنا من خرافات وخزعبلات اهل الجاهلية هذي من الخرافات الفارغة وكيف؟ نسأل الله العافية. بجانب البيت العتيق بجانب مكة بجانب الكعبة يطاف - [00:25:49](#) في هيئة عارية هذا من التعدي على الكعبة نفسها ومن تقدير الموضع وتدنيسه ان تطوف الافواج الهائلة عارية نسأل الله العافية والسلامة فهذا من البدع الجاهلية بدعها كثيرة ولهذا من - [00:26:08](#)

مضى في بدعه وضلالاته فانه يكون قد استن باهل الضلال وترك السنة سنة الجاهلية قال وكان الرجل منهم يعني يعطي الرجل الرجل من الحمس يعطي الرجل اذا اراد مثلا قد يكون صديقا له او نحو ذلك يعطيه ثوبه فيطوف بثوب الواحد من الحمس هذا لا بأس به عليه ثوب رجل من الحمس - [00:26:24](#)

لا اشكال. هكذا صرحوا له. وهكذا تعطي المرأة المرأة الثياب تطوف فيها فان لم يعطه الحمس طاف بالبيت عريانا قال وكان يفيض جماعة الناس من عرفات. الناس كلهم يفيضون من عرفات - [00:26:47](#)

اما الحمس فيبقون في جمع في مزدلفة لا يفيضون اه في في منى لا يفيضون منها يبقون فيفيضون لاحقا من المزدلفة لكن لا يفيضون من عرفة فامرهم الله عز وجل بان يفيضوا - [00:27:03](#)

من حيث افاض الناس قال تعالى ثم ابيضوا من حيث افاض الناس وامر بالوقوف بعرفة ولم يصح لاحد حج الا اذا وقف بعرفة الله تعالى - [00:27:21](#)